

حكم الإحرام محاذة مسجد الشجرة

السؤال :

المحرم من مسجد الشجرة، أوجب عليه الإحرام من المسجد نفسه وفي كل توسعته الحديثة، أم يجوز من خارجه بالمحاذة؟

الجواب :

يجوز الإحرام من خارج المسجد مع مراعاة المحاذة الشرعية وهي بحيث إذا وقف الإنسان مقابل الكعبة الشريفة يكون الميقات عن يمينه أو عن يساره مع عدم البعد الكثير والأحوط استحباباً مع الإمكان أن يحرم من داخل المسجد.